



السبت 13 نوفمبر 2021 08:57 م

بسم الله الرحمن الرحيم

قرار مجلس الشورى العام

في إطار الانعقاد المستمر لمجلس الشورى العام لجماعة الإخوان المسلمين ، ووفقا للقرار الصادر في اجتماعه خلال شهر أكتوبر 2021 ، فقد ناقش المجلس طلب عضو مكتب الإرشاد - الأستاذ الدكتور محمود حسين - ، بعدم التطبيق المباشر للمادة 5 من اللائحة العامة للجماعة فيما يخصه ، والتي تقضي بتوليئه مهمة القائم بالأعمال ، وطلب ضرورة تفعيل العمل المؤسسي الشوري بإحالة الأمر إلى مجلس الشورى العام لاتخاذ القرار المناسب ، وبعد الاطلاع على النظام الأساسي لجماعة الإخوان المسلمين عام 1990 والاطلاع على اللائحة العامة للجماعة بنسختها المعدلة عام 2009 واستنادا للمادة 12 من الفصل الثالث - الباب الأول باللائحة والتي تؤكد على الحق الأصيل لمجلس الشورى العام " يكون مجلس الشورى هو السلطة التشريعية لجماعة الإخوان فى مصر، ويكون مختصًا بمناقشة وإقرار السياسات العامة التى تتبعها"، والذي من حقه اختيار المرشد العام وأعضاء مكتب الإرشاد ومحاسبة أعضائه ، ونظرا للظروف الاستثنائية التي تمر بها الجماعة، وبعد مناقشة الطلب المقدم من الدكتور محمود ودراسة مقترحات المشاريع المقدمة من أعضاء المجلس بهذا الشأن فقد قرر المجلس بأغلبية المشاركين في الاجتماع القرار التالي:

"قبول طلب الدكتور محمود حسين المقدم للمجلس وتشكيل لجنة مؤقتة يختارها مجلس الشورى العام تقوم بعمل المرشد العام في الشأن المصري لمدة ستة أشهر أو اتخاذ المجلس قرارا بتحديد القائم بالعمل أهما أقرب، وتكون مرجعيتها في القرارات مجلس الشورى العام." وذلك اعتبارا من تاريخ صدور هذا القرار، وحدد المجلس صلاحيات ومسئوليات اللجنة القائمة بعمل المرشد، وسيُعلن عن هذه اللجنة في الوقت الذي يحدده مجلس الشورى العام.

والله أكبر ولله الحمد

مجلس الشورى العام لجماعة الإخوان المسلمين

8 ربيع ثاني 1443 - 13 نوفمبر 2021